

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة وادي زم
خلال الدورة الاستثنائية بتاريخ: 2025/12/22
المنعقدة بناء على مقتضيات المادة 37 من القانون
التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
جلسة مفتوحة للعموم
الورقة الحافظة للدورة الاستثنائية
بشأن معايمة عدم اكتمال النصاب القانوني

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم خريبكة
جماعة وادي زم
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
والمالية
والاقتصادية والاجتماعية والرياضية
مصلحة كتابة المجلس والشؤون
الاجتماعية والمجتمع المدني

في إطار الدورة الاستثنائية المبرمجة يوم الاثنين 22 دجنبر 2025 على الساعة الثالثة بعد الزوال وبعد تأخير الاجتماع لمدة 60 دقيقة في انتظار توفر النصاب القانوني كما تنص على ذلك المادة 24 من النظام الداخلي للمجلس ، وبعد المعايمة التي قام بها السيد رحالي الكمراني (النائب الأول لرئيس المجلس) الحاضر لهذه الجلسة ، وبحضور السيد بوعزة علوان (خليفة قائد بياشوية وادي زم) تبين أن عدد الأعضاء الحاضرين ستة (06) من أصل واحد وثلاثين (31) عضوا الذين يتكون منهم المجلس الجماعي لمدينة وادي زم ، مما اتضح معه عدم اكتمال النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الشيء الذي حال دون افتتاح الجلسة والشروع في أشغالها.

والأعضاء الحاضرون هم السادة:

- 1- رحالي الكمراني: النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لمدينة وادي زم.
- 2- بوعزة العيادي: عضو مجلس جماعة وادي زم.
- 3- محمد سكرات: عضو مجلس جماعة وادي زم.
- 4- لبصير بنعيادة: عضو مجلس جماعة وادي زم.
- 5- بوشتي نور: عضو مجلس جماعة وادي زم.
- 6- حنان شقيمة: عضو مجلس جماعة وادي زم.

كما حضر أيضا السادة:

- | | |
|----------------------|---|
| 1- عبد الإله اليمامي | رئيس مصلحة كتابة المجلس والشؤون الاجتماعية والمجتمع المدني. |
| 2- الميلودي هبيبي | مكتب شؤون المجلس الجماعي. |
| 3- محمد حاكيمي | مكتب شؤون المجلس الجماعي. |
| 4- إلهام النزاهي | مكتب شؤون المجلس الجماعي. |
| 5- حسن الشافي | مكتب التواصل والعلاقات العامة. |

- 6- صالح وحميدن رئيس مصلحة الشؤون القانونية بباشوية وادي زم.
7- نعيمة سماحي رئيسة مصلحة تدبير المرافق العمومية بباشوية وادي زم.

ونظرا لعدم حضور كل من كاتب المجلس ونائبته، وطبقا لمقتضيات المادة 47 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والمادة 26 من النظام الداخلي للمجلس عين السيد رحالي الكمراني (النائب الأول لرئيس المجلس)، من بين الأعضاء الحاضرين للقيام بكتابة الجلسة عضوة المجلس السيدة حنان شقيمة غير أنها عبرت عن رفضها القيام بهذه المهمة، فتم الانتقال إلى تعيين العضو السيد لبصير بنعيادة الذي رفض بدوره، وثم تعيين العضو السيد محمد سكرات الذي عبر كذلك عن رفضه.

وبناء على ما سبق، ونظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني، وطبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي المذكور أعلاه، أعلن السيد النائب الأول لرئيس المجلس عن تأجيل الدورة إلى اليوم الموالي من أيام العمل وهو يوم الثلاثاء 23 دجنبر 2025 مع تحديد توقيتها على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

التوقيع

النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي


رحالي الكمراني

محضر اجتماع المجلس الجماعي لمدينة وادي زم
خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ: 2025/12/23
جلسة مفتوحة للعموم
الورقة الحافظة للجلسة المنعقدة بناء على
مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113.14
المتعلق بالجماعات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم خريبكة
جماعة وادي زم
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية
والاقتصادية والاجتماعية والرياضية
مصلحة كتابة المجلس والشؤون
الاجتماعية والمجتمع المدني

بعد تأجيل الدورة الاستثنائية ليوم الاثنين 22 دجنبر 2025 نظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني وبناء على مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات، عقد المجلس الجماعي لمدينة وادي زم يوم الثلاثاء 23 دجنبر 2025 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة دورته الاستثنائية برئاسة السيد محمد بنبيكة رئيس المجلس، وبحضور السيدين: سيد أحمد الداوي باشا المدينة وبوعزة علوان خليفة قائد بباشوية وادي زم.

- عدد الأعضاء الذين يتكون منهم المجلس الجماعي: (31) عضوا.
- عدد الأعضاء الحاضرين (22) عضوا وهم السادة:

1	محمد بنبيكة	رئيس المجلس الجماعي
2	رحالي الكمراني	النائب الأول للرئيس
3	محمد زيداني	النائب الثالث للرئيس
4	بناصر اليوسفي	النائب الرابع للرئيس
5	نجاة ميري	النائبة الخامسة للرئيس
6	سناء المعدور	النائبة السادسة للرئيس
7	الحبيب كسمي	كاتب المجلس
8	نزهة الشليحي	عضو مجلس جماعة وادي زم
9	المصطفى العماري	عضو مجلس جماعة وادي زم
10	مليكَة بعلواش	عضو مجلس جماعة وادي زم
11	عزيزة شعير	عضو مجلس جماعة وادي زم
12	محمد مانور	عضو مجلس جماعة وادي زم
13	بوعبيد غربال	عضو مجلس جماعة وادي زم
14	نزهة اليوسفي	عضو مجلس جماعة وادي زم
15	لبصير بنعيادة	عضو مجلس جماعة وادي زم
16	بوشتي نور	عضو مجلس جماعة وادي زم
17	بوعزة العيادي	عضو مجلس جماعة وادي زم
18	محمد الرحماني	عضو مجلس جماعة وادي زم
19	محمد سكرات	عضو مجلس جماعة وادي زم

20	محمد المسعودي	عضو مجلس جماعة وادي زم
21	محمد حاكمي	عضو مجلس جماعة وادي زم
22	حنان شقيمة	عضو مجلس جماعة وادي زم

- عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: (00) لا أحد.
- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: 09 (تسعة) وهم السادة:

1	فاطنة نشاط	نائبة كاتب المجلس
2	محمد الهبطي	عضو مجلس جماعة وادي زم
3	زهير برحيل	عضو مجلس جماعة وادي زم
4	عبد الاله حرطيبي	عضو مجلس جماعة وادي زم
5	هشام حسناوي	عضو مجلس جماعة وادي زم
6	انجود مدراني	عضو مجلس جماعة وادي زم
7	سعاد محراش	عضو مجلس جماعة وادي زم
8	محمود مدني	عضو مجلس جماعة وادي زم
9	الزهرة الباز	عضو مجلس جماعة وادي زم

- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم: (لا أحد).

كما حضر أيضا السادة:

- 1- عبد الإله اليمامي
 - 2- الميودي هبيبي
 - 3- محمد حاكمي
 - 4- إلهام النزاوي
 - 5- حسن الشافي
 - 6- نهال الرحوي
 - 7- محمد رديوس
 - 8- رضى بوحزام
 - 9- عبد الحق آيت إبراهيم
 - 10- فؤاد الخطابي
 - 11- صالح وحميدن
 - 12- نعيمة سماحي
- رئيس مصلحة كتابة المجلس والشؤون الاجتماعية والمجتمع المدني.
مكتب شؤون المجلس الجماعي.
مكتب شؤون المجلس الجماعي.
مكتب شؤون المجلس الجماعي.
مكتب التواصل والعلاقات العامة بالجماعة.
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والرياضية بالجماعة.
رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة.
مكتب التواصل والعلاقات العامة بالجماعة.
تقني بمصلحة التعمير بالجماعة.
رئيس قسم الجماعات الترابية بباشوية وادي زم.
رئيس مصلحة الشؤون القانونية بباشوية وادي زم.
رئيسة مصلحة تدبير المرافق العمومية بباشوية وادي زم.

وبناء على جدول الأعمال الذي يضم النقاط التالية:

- 1- اتخاذ مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات ، بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس ، وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة.

- 2- تحيين القرار الجبائي على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.
- 3- الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرافق السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم.

بعد كلمة ترحيبية من طرف السيد رئيس المجلس الجماعي في حق الحاضرين وكذا السيد بوشتي نور الذي عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس، أشار إلى أن هذه الدورة كانت مبرمجة يوم الاثنين 22 دجنبر 2025 على الساعة الثالثة بعد الزوال ، غير أن افتتاح جلستها تعذر بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني، وطبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، فقد تم تأجيلها إلى اليوم الموالي من أيام العمل ، حيث تتعقد كيفما كان عدد الأعضاء الحاضرين ، وحيث أنه تم احترام هذا المقتضى ، وحدد تاريخ انعقادها يوم الثلاثاء 23 دجنبر 2025 ، وبناء عليه أعلن عن افتتاح هذه الدورة الاستثنائية ، هذا دون اغفال تضمين أسماء الأعضاء المتغيبين وأعدارهم بسجل الحضور والتي تندرج ضمن إجراءات افتتاح الجلسة طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي المذكور، وتم اعتمادها في هذا الإطار كما هي موضحة بالورقة الحافظة أعلاه، تم ذكر بنقط جدول الأعمال التي ظلت دون تغيير وتم تناولها وفق ما هو مبين طيه.

التوقيعات

كاتب المجلس


الحبيب كسبي

رئيس المجلس الجماعي


محمد بنويكة

النقطة الأولى: اتخاذ مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات ، بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس ، وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة.

العرض

في عرضه لهذه النقطة أشار السيد رئيس المجلس الجماعي بأنه تم التوصل بإرسالية السيد باشا المدينة عدد 1440 / و ز / ق ج ت بتاريخ 05 دجنبر 2025 المتضمنة قبول السيد بوشتي نور ملئ المنصب الشاغر عن طريق تعويض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس ، وبناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المادة 25 منه ، ومقتضيات النظام الداخلي للمجلس خاصة المواد من 47 إلى 50 وحيث يتعين على كل عضو بالمجلس أن ينتسب إلى إحدى اللجان الدائمة ، وبناء عليه أدرجت هذه النقطة قصد اتخاذ مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة ، وفتح باب التدخلات.

المناقشة

تدخل في إطار نقطة نظام السيد محمد سكرات مشيرا بأن السيد بوشتي نور ملئ المنصب الشاغر عن طريق تعويض العضو المستقيل من المجلس السيد خليل وهبي الشيء الذي يحيل أيضا على شغور منصب هذا الأخير باللجنة التي كان منتميا إليها، وبالتالي يتساءل فيما إذا كان ذلك يستتبع تقديم العضو الجديد لترشيحه باللجنة المعنية؟

رئيس المجلس الجماعي:

أوضح بأن الأمر كما تمت الإشارة إليه يتعلق بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير بلجنة المرافق العمومية والخدمات ، على اعتبار أن جميع الأعضاء يجب أن يكونوا منتسبين إلى إحدى اللجان ، بحيث سيتم تعويض العضو المستقيل باللجنة بعد شغور منصبه بها وذلك عن طريق اتخاذ مقرر يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إليها وفق مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والنظام الداخلي للمجلس كما تم ذكره سلفا.

مقرر عدد: 146 بتاريخ 23 دجنبر 2025 .

- النقطة المتعلقة باتخاذ مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات ، بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس ، وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة.

- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الاستثنائية في إطار جلسته المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 23 دجنبر 2025.

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-25-37-43 - 48 (الفقرة الأولى)-60 و67 منه، وكذا المواد من 47 إلى 50 من النظام الداخلي للمجلس.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة باتخاذ مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات ، بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 13

عدد الأصوات المعبر عنها: 13

عدد الأعضاء الموافقين: 13 وهم السادة:

- | | |
|------------------|-------------------|
| 1- محمد بنبيكة | 8- نزهة اليوسفي |
| 2- محمد زيداني | 9- بوعزة العيادي |
| 3- بناصر اليوسفي | 10- بوشتي نور |
| 4- سناء المعدور | 11- محمد المسعودي |
| 5- الحبيب كسمي | 12- محمد الرحماني |
| 6- بوعبيد غريبال | 13- محمد سكرات |
| 7- مليكة بعلواش | |

- عدد الأعضاء الراضين: (00).

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر جماعي يقضي بالموافقة على ضم السيد بوشتي نور إلى لجنة المرافق العمومية والخدمات بعد أن عوض السيد خليل وهبي المستقيل من عضوية المجلس ، وبعد شغور المنصب الذي كان يشغله هذا الأخير باللجنة المذكورة.

التوقيعات

كاتب المجلس

الحبيب كسمي

رئيس المجلس الجماعي

محمد بنبيكة

النقطة الثانية: **تحيين القرار الجبائي على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.**

للإشارة أنه قبل عرض هذه النقطة طلب السيد محمد سكرات في إطار نقطة نظام فتح لائحتين للتدخلات لتجويد العمل ولأن هناك ما يقال بخصوص هذا الموضوع.

العرض

رئيس المجلس الجماعي عبر عن موافقته على فتح لائحتين للتدخلات إن تطلب الأمر ذلك ، وطرح النقطة الثانية مشيراً إلى أن إدراجها بجدول أعمال هذه الدورة تم بناء على الإرسالية العملية عدد 9222/ق ج ت/م م ج ت بتاريخ 11 دجنبر 2025، الداعية إلى عقد دورة استثنائية للمجلس قصد دراسة تحيين القرار الجبائي الجماعي على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، مضيفاً أن هذا الإجراء يندرج أيضاً في إطار تفعيل مضامين دورية السيد وزير الداخلية عدد 11367 بتاريخ 5 غشت 2025، الهادفة إلى مواكبة المستجدات التشريعية المرتبطة بقواعد الوعاء والتحصيل، سواء بالنسبة للرسوم التي تتولى مصالح الدولة تدبيرها لفائدة الجماعات الترابية، أو تلك التي تشرف على تدبيرها المصالح الجبائية التابعة لهذه الجماعات ، موضحاً أن من بين أبرز المستجدات التي جاء بها هذا الإطار القانوني، اعتماد مبدأ ملاءمة سعر الرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية مع مستوى التجهيز الذي تعرفه المناطق التي توجد بها العقارات الخاضعة لهذا الرسم.

وفي هذا السياق، ذكر بأنه تم إعداد قرار لرئيس المجلس يقضي بتصنيف مناطق الجماعة إلى مناطق مجهزة، ومتوسطة، وضعيفة التجهيز، ليعتمد هذا التصنيف كأساس لتحديد سعر الرسم المعني، وقد تم التأشير على هذا القرار من طرف السلطة الإقليمية بتاريخ 11 دجنبر 2025.

وعليه يقول ، أصبح من الضروري تحيين القرار الجبائي الجماعي الذي تحدد بموجبه نسب و أسعار الضرائب و الرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة وادي زم، وذلك من خلال مراجعة سعر الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية بما ينسجم مع مستوى التجهيز المعتمد، وأشار بأن النقطة تمت دراستها من طرف لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في اجتماعها بتاريخ 16 دجنبر 2025، طالباً من السيد رحالي الكمراني الذي ترأس هذا الاجتماع بتوفير السادة الأعضاء في هذا الشأن .

رحالي الكمراني:

أوضح أنه ترأس بالفعل الاجتماع المذكور كما هو بالتقرير بين أيدي الحضور والذي درست خلاله هذه النقطة على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، وقد همت الدراسة ملاءمة أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية مع مستوى تجهيز المناطق، وجرى اعتماد سعر 20 درهماً للمتر المربع بالمناطق المجهزة، و 10 دراهم

للمتر المربع بالمناطق متوسطة التجهيز، ودرهم واحد للمتر المربع بالمناطق ضعيفة التجهيز، مضيفاً بأن اللجنة ناقشت كذلك معايير التصنيف المعتمدة ضماناً للعدالة الجبائية. وخلص أنه بعد المناقشة تم التصويت بالإيجاب على مشروع القرار الجبائي التعديلي .

المناقشة

حنان شقيمة:

أوضحت بأنه تم تحديد قيمة الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية على أساس المناطق المجهزة وفق السعر من 15 إلى 30 درهماً/م²، تم متوسط التجهيز بناء على السعر من 5 إلى 15 درهماً/م²، وضعيفة التجهيز اعتماداً على السعر من 0.5 إلى 2 درهم/م²، وبالتالي فقيمة قطعة أرضية اليوم بمكان قريب من محور المدينة يتوفر على أغلب المرافق لا يجب مقارنتها بقطعة مماثلة بالأحياء المستصلحة مما يستتبع وفي إطار العدالة المجالية تحديد منطقة بينية.

محمد الرحمانى:

أشار بأنه لم يتم بالضبط تحديد المنطقة الخاضعة لتسعيرة 20 درهماً/م² وهل تهم أحياء كالحرشة ودرب اسعيد ودار الضو، وفيما إذا كان سيطبق عليهم هذا السعر في ظل غياب العديد من التجهيزات؟ ملاحظاً أن بعض المدن كحد سوا لم وسيدي رحال تم بها تطبيق الحد الأدنى وهو 15 درهماً/م² وهو ما يجب اعتماده ، مع عدم اغفال المناطق خارج المحيط الحضري التي ستعاني من صعوبة تحمل تكاليف السعر المقترح لهذا الرسم والذي يجب فيه احترام مستوى التجهيز.

محمد سكرات:

قال بداية بأنه لا زال متشبهاً بموقفه لفتح لائحتين للتدخلات ونحن نشرع لقرار جبائي ، مضيفاً بأنه مع القرار والمذكرة الوزارية ، إلا أنه أيضاً مع جيوب المواطنين ، مذكراً أن مدينة خريكة اعتمدت سعر 15 درهماً/م²، في حين يقابله سعر أعلى بمدينة وادي زم التي لا تتوفر بها المؤسسات والرواج الموجود بخريكة ، وبالتالي ففرض الرسوم على مجموعة من الأراضي غير المجهزة ولا تستفيد من أية خدمات أساسية ، يحيل على خروقات متعددة بالقرار الجبائي الجماعي بخصوص الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية ، مؤكداً رفضه للخروقات التي رافقت مسار هذا القرار بفرض هذا السعر بمناطق تفتقر للطرق والانارة وقنوات الصرف الصحي وغير مشمولة بتصميم التهينة ووضعيتها غير محددة وغير مصنفة على مستوى التجهيز، مستدلاً بأمثلة طريق الرباط – مولاي بوعزة ، طريق بني حسان وبأن هناك مناطق أخرى تندرج ضمن هذا الاطار.

بوعزة العيادي:

قال في مستهل مداخلته بأنه عيب أن لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة والتي هي مشكلة من ستة أعضاء وتناقش باثنين منهم فقط، وأضاف أنه على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 وفي ظل قرار تصنيف مناطق الجماعة فإنه يرغب في معرفة التصنيفات المعتمدة لأن المشرع أعطى معايير محددة كتوفر المرافق والمراكز الصحية وغيرها ، متسائلاً عن الجهة التي انجزت هذا العمل هل المهندس أو تقني الجماعة أو الرئيس؟ مضيفاً أنه يثمن القرار، إلا أن حي دار الضو بوادي زم أصبح سبة في حق

هذا المجلس ، وبالتالي فهو يتساءل عن تصنيف هذا الحي وفيما إذا كان يندرج ضمن التجهيز المتوسط؟ ملاحظا أنه إذا قدم الرئيس هذه التصنيفات للأحياء فسيكون ذلك منطقيا ، وفي حالة العكس سنكون فقط نتكلم في العموميات وهو ما لا يجوز، لأنه يمثل هذه المناطق يعتبر 1.00 درهم عن كل متر مربع مرتفعا بالنسبة إليها.

رئيس المجلس الجماعي:

قال بأنه دائما يفتح لائحتين للتدخلات وأكثر، وبأنه سيتم تقديم عرض على الشاشة في الموضوع من طرف المصلحة المختصة بالجماعة ، وهو عمل قامت به أطر جماعية مشكورة على ذلك ، وأضاف نحن لم نأتي بشيء من عندنا بل اعتمدنا دورية السيد وزير الداخلية عدد 11367 بتاريخ 5 غشت 2025 في الموضوع ، حيث عرض إلى مضامينها والتي تدرج في إطار التطبيق السليم لمقتضيات القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، ولا سيما ما يخص الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية.

وأوضح أن الدورية المعنية تهدف إلى ملاءمة أسعار هذا الرسم مع مستوى التجهيز الفعلي للأراضي الحضرية غير المبنية، وذلك من خلال اعتماد مقاربة موضوعية تركز على تصنيف المجالات داخل تراب الجماعة حسب درجة التجهيز، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الأسعار المعتمدة لهذا الرسم لم تعرف أي تحيين منذ سنة 2008.

وفي هذا الإطار، أشار بالاستناد على الدورية الوزارية المذكورة إلى أن الجماعة مطالبة بإعداد خريطة محينة تبين النفوذ الترابي للجماعة، يتم من خلالها تحديد المجالات المعنية، وذلك وفق المعايير المحددة قانونا، مع اعتماد بطاقات تقنية لكل حي أو قطاع أو دوار، تتضمن على الخصوص المعطيات الجغرافية، وطبيعة التجهيزات المتوفرة، ومدى الاستفادة من المرافق والشبكات العمومية الأساسية.

وأوضح أن هذه المعايير تشمل على الخصوص، توفر المرافق العمومية الأساسية، كالمؤسسات الصحية والتعليمية، وشبكة الطرق، وشبكات الماء والكهرباء والتطهير والإنارة العمومية، إضافة إلى النقل الحضري وخدمة جمع النفايات.

وبناء على هذه المعطيات، يتم تصنيف المجالات إلى ثلاث فئات:

- مناطق مجهزة: وهي التي تتوفر فيها جميع أو أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية.
 - مناطق متوسطة التجهيز: وهي التي تتوفر على الحد الأدنى من التجهيز، خاصة الطرق وشبكات الماء والكهرباء.
 - مناطق ضعيفة التجهيز: وهي التي تفتقر كليا أو جزئيا إلى أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية.
- وعلى ضوء هذا التصنيف، يتم تحديد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية على النحو التالي:

- من 15 إلى 30 درهما للمتر المربع بالنسبة للأراضي الواقعة بالمناطق المجهزة.
- من 5 إلى 15 درهما للمتر المربع بالنسبة للأراضي الواقعة بالمناطق متوسطة التجهيز.
- من نصف درهم إلى درهمين للمتر المربع بالنسبة للأراضي الواقعة بالمناطق ضعيفة التجهيز.

وأكد في ختام تدخله أن اعتماد الخرائط والبطاقات التقنية كآليات مرجعية من شأنه أن يضمن الدقة والموضوعية في تحديد المجالات، وربط مستوى الرسم بمستوى التجهيز الفعلي، بما يحقق العدالة الجبائية والمجالية، ويكرس مبدأ الإنصاف بين الملزمين داخل تراب الجماعة.

محمد سكرات:

أشار في نقطة نظام بأنه يتم التأسيس لفعل والتزام مالي ستكون له انعكاسات على جيوب المواطنين ، وقال أن ما عرضتم إليه جيد ، إلا أنه من أجل تجويد العمل كان جديرا تزويدنا بالوثائق لنرفع من مستوى النقاش أغلبية ومعارضة من خلال التعرف على المناطق وفق الخرائط لأنه غدا قد أكون في مكانك ولا أستطيع تعديل القرار ، وبالتالي فالمشرع أعطانا فرصة التداول بعد أن وضع سقفا ، لذا من الواجب توفير الوثائق حتى نستطيع التتبع والنقاش.

رئيس المجلس الجماعي:

أوضح أنه من المهم تتبع العرض الذي سنقدمه المصلحة المختصة بالجماعة وأنه لا إشكال يطرح بخصوص الحصول على الوثائق بما فيها الدورية الوزارية المذكورة.

باشا المدينة:

أشار بأن النقطة المطروحة للنقاش مهمة وتحتاج لتوطئة في إحالة على العرض الذي أشار إليه السيد رئيس المجلس ، مذكرا أن العملية معقدة على الصعيد الوطني لتطبيق مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية ، موضحا بأنه تم ترك المجال للمجالس لتحديد سعر الرسم بناء على التصنيفات التي تم ذكرها ، وأن سعر الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية يتراوح بين الحد الأدنى والأقصى ، مضيفا أن العملية تقنية محضرة وفق التصنيفات التي جاءت بها الدورية المعنية ، ملفتا الإنتباه بأن أغلب أحياء المدينة مدرجة بتصميم التهيئة وتصنيف هذه الأحياء واضح ، أخذا بعين الاعتبار مستوى التجهيز الذي على أساسه سيحدد سعر الرسم المذكور، مركزا في الأخير بأنه لا يجب اغفال تنمية مداخل الجماعة.

رئيس المجلس الجماعي:

أوضح أن روح الدورية الوزارية المؤطرة تهدف بالأساس إلى تشجيع الاستثمار وعدم ترك البقع الحضرية خالية وغير مستغلة، لما لذلك من آثار سلبية على التنمية المحلية، كما ترمي إلى محاربة المضاربة العقارية وتحفيز الاستغلال الأمثل للعقار.

وأكد أن تنمية مداخل الجماعة تشكل عنصرا أساسيا لضمان استمرارية الخدمات والمرافق العمومية، خاصة وأن جزءا مهما من هذه المداخل يتركز على الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية باعتبارها موردا مباشرا للجماعة عكس الرسم المهني ورسم الخدمات الجماعية اللذين لا يتم استخلاصهما بطريقة مباشرة من طرفها.

كذلك ذكر في هذا السياق أنه وفي إطار الإعداد والمصادقة على القرار، تم عقد عدة اجتماعات على مستوى السلطة الإقليمية بحضور السيد الكاتب العام للعماله والسيد باشا المدينة، وذلك لتدارس

المضامين وضمان تنزيها بشكل منسجم مع مقتضيات الدورية الوزارية ومع خصوصيات المجال الترابي للجماعة.

وفيما يخص قرار تصنيف مناطق الجماعة إلى مناطق مجهزة ومتوسطة وضعيفة التجهيز، أكد السيد الرئيس أن هذا التصنيف اعتمد على معايير موضوعية تأخذ بعين الاعتبار مستوى التجهيزات والبنيات التحتية المتوفرة، مبرزا أن مدينة خريكة اعتمدت تصنيفا موحدا لكامل ترابها الجماعي، مؤكدا أنه تم الحرص على مراعاة وضعية الهوامش والمناطق غير المجهزة أو البعيدة عن شبكات التجهيز، وذلك تكريسا لمبدأ العدالة المجالية وتفاديا لأي إجحاف في حق الساكنة.

محمد سكرات:

أوضح أن تدخلاته في سياق هذه النقطة تروم إعطاء قيمة مضافة للنقاش وتجويده، مؤكدا أنه لا يوجد أي اختلاف من حيث المبدأ، وإنما ينطلق في مداخلته من موقعه في الدفاع عن الساكنة ومراعاة أوضاعها.

وأبرز أنه على دراية تامة بأن الجماعة لا يمكن أن تكون استثناء، خاصة وأن هذا الموضوع يتم تداوله ومناقشته على مستوى مختلف الجماعات بالبلاد، غير أنه شدد في المقابل على ضرورة مراعاة هامش السعر القائم بين الحد الأدنى والحد الأقصى بما يضمن الإنصاف ويأخذ بعين الاعتبار وضعية الساكنة وهو المنطلق الذي شكل أساس طلبه بمختلف الوثائق ذات الصلة.

وفي ختام تدخله طلب تزويده بعدد الأراضي الحضرية غير المبنية، قصد الإحاطة الدقيقة بالمعطيات المرتبطة بهذا الموضوع.

رئيس المجلس الجماعي:

تقدم بالشكر والتقدير لكل من السيد محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة) والسيد عبد الحق ايت ابراهيم (تقني بمصلحة التعمير) ، نظير الجهود الكبيرة الذي تم بذله في هذا السياق، خاصة في مرحلة كان فيها التفكير متجها نحو الاستعانة بمكتب دراسات للقيام بهذه العملية قبل أن يتم إنجازها بكفاءة داخلية، وأشار إلى أنه سيتم تقديم عرض مفصل حول الموضوع يتضمن عرض المناطق والخرائط التوضيحية بالاستعانة بالشاشة المثبتة بالقاعة، واعتمادا على التصنيفات المعتمدة التي تم إعدادها بدقة وفق مقتضيات الدورية الوزارية.

وأضاف أن هذه التصنيفات تركز على مدى توفر المرافق والشبكات العمومية الأساسية، وبناء على هذه المعايير تم تصنيف المجالات داخل تراب الجماعة إلى مناطق مجهزة وهي التي تتوفر فيها جميع أو أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية، ومناطق متوسطة التجهيز وهي التي تتوفر على الحد الأدنى من التجهيز، خاصة شبكة الطرق وشبكات الماء والكهرباء، ومناطق ضعيفة التجهيز وهي التي تفتقر كليا أو جزئيا إلى أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية المذكورة.

وأكد السيد الرئيس أن هذا العمل التقني، المعتمد على الخرائط والبطاقات التقنية، يشكل أساسا موضوعيا لربط مستوى الرسم بمستوى التجهيز الفعلي، بما يحقق العدالة الجبائية والمجالية ويكرس مبدأ الإنصاف داخل تراب الجماعة.

بعده قدم السيدان محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة) وعبد الحق ايت ابراهيم (تقني بمصلحة التعمير بالجماعة) عرضا بالاستعانة بشاشة العرض بالقاعة والذي جاء فيه أن هذا العمل يندرج ضمن تنزيل أهداف القانون رقم 14-25 الرامي إلى إرساء عدالة جبائية حقيقية ودعم تنمية الموارد المالية للجماعة، وذلك عبر اعتماد مقاربة تقنية وموضوعية تقوم على ربط مستوى الرسم بدرجة استفادة الملزمين من خدمات المرفق العام، وتمت الإشارة في هذا السياق بأنه تم اعتماد النظام المعلومات الجغرافي (SIG) خاصة برنامج (QGIS) كأداة أساسية لتحليل وترسيم نطاقات التجهيز داخل المدار الحضري بالاستناد إلى مؤشر مستوى التجهيز، حيث شمل التحليل التقني دمج ومعالجة مجموعة من المعطيات الميدانية والتي همت شبكات الربط والمنشآت التحتية من خلال جرد مادي لمدى توفر شبكات التطهير السائل (الصرف الصحي)، وقنوات الماء الصالح للشرب، وشبكة الإنارة العمومية، إضافة إلى خدمات المرفق العام، لاسيما نطاقات تدخل مصلحة جمع النفايات المنزلية ومستوى تغطية شبكة الإنارة العمومية، فضلا عن البنية الطرقية ومدى تواجدها وربطها لمختلف الأحياء.

كما تم التطرق إلى المرافق الاجتماعية والتربوية، عبر إسقاط مواقع المؤسسات التعليمية بمختلف مستوياتها، حيث تم احتساب مجال تغطيتها بشعاع قدره كيلومتر واحد (01 كلم)، إلى جانب المؤسسات الصحية التي تم احتساب مجال تغطيتها بشعاع قدره خمسة كيلومترات (05 كلم)، وذلك قصد قياس درجة الاستفادة الفعلية من الخدمة العمومية، إضافة إلى المرافق الثقافية والرياضية من خلال إدماج دور الشباب وملاعب القرب ضمن التحليل المجالي.

كذلك تم استعراض نتائج معالجة هذه المعطيات بواسطة الخرائط الرقمية، التي تم تقديمها وشرحها من خلال شاشة العرض، حيث أفضت إلى اعتماد تصنيف مجالي يقوم على ثلاث فئات رئيسية، ويتعلق الأمر بمناطق مجهزة (اللون الأخضر) وهي التي تتوفر فيها جميع أو أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية، ومناطق متوسطة التجهيز (اللون البرتقالي) وهي التي تتوفر على الحد الأدنى من التجهيز خاصة الطرق وشبكات الماء والكهرباء، ثم مناطق ضعيفة التجهيز (اللون الأحمر) وهي التي تقتصر كليا أو جزئيا إلى أغلب المرافق والشبكات العمومية الأساسية.

وفي هذا الإطار، تم إبراز أن هذا التصنيف يشكل السند المادي المرجعي لإعداد قرار تحديد المناطق، قصد تحيين القرار الجبائي، حيث على ضوء هذا التصنيف يتم تحديد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، بما يراعي مستوى التجهيز والاستفادة الفعلية من المرافق العمومية انسجاما مع مبادئ العدالة الجبائية.

كما تم تقديم الخريطة التصنيفية من خلال شاشة العرض، والتي مكنت من توضيح توزيع المناطق حسب مستوى تجهيزها، مع شرح منهجية التقييم والمعايير المعتمدة في هذا التصنيف، اعتمادا على الخرائط الرقمية والمعطيات المجالية .

وفي سياق العرض، تم التوضيح كذلك أن خدمة جمع النفايات المنزلية تشمل جل شوارع وأزقة المدينة.

كما تم التوضيح من خلال الخريطة المعروضة تواجد مختلف المرافق الثقافية والتعليمية، وشبكة الطرق، والإنارة العمومية، مما مكن من تصنيف المدينة حسب الخريطة إلى مناطق مجهزة، ومناطق متوسطة التجهيز، ومناطق ضعيفة التجهيز، وذلك وفق المعايير المعتمدة في هذا التقييم.

واختتم العرض بالإشارة إلى أن المساحة الإجمالية المشمولة بتصميم التهيئة تقدر بحوالي 2600 هكتار، وأن هذا العرض الذي تم تقديمه أمام أنظار السادة أعضاء المجلس الجماعي مدعما بالخرائط والتقييمات المجالية يروم توضيح الأسس التقنية المعتمدة في تحديد مستويات التجهيز وتصنيف المناطق.

للإشارة أنه بالموازات مع هذا العرض كانت هناك تدخلات من طرف السادة الأعضاء تناولت ما يلي:

محمد سكرات:

تساءل عن مدى توفر مؤسسة صحية بحي المقاومة؟

عبد الحق إيت ابراهيم (تقني بمصلحة التعمير بالجماعة)

ردا على ذلك أوضح أن حي المقاومة لا يتوفر على مؤسسة صحية، مبرزا أن الحي مصنف ضمن المنطقة الأولى باحتساب تغطية بشعاع 05 كيلومترات بالنسبة للمؤسسات الصحية.

وفي تعقيب له بين السيد رئيس المجلس الجماعي أن معيار المؤسسات الصحية المعتمد يركز على مبدأ التغطية بشعاع 05 كيلومترات، كما أشار بخصوص المؤسسات التعليمية بأنه لم يتم التمييز فيها بين التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي وفق المعيار المعتمد في الدورية الوزارية.

بوعزة العيادي:

تساءل عن وضعية المراكز الثقافية والمساحة التي تم اعتمادها ضمن هذا التصنيف؟

عبد الحق إيت ابراهيم (تقني التعمير بالجماعة)

أشار من خلال الخريطة المعروضة إلى تواجد مختلف المرافق الثقافية والتي أخذت بعين الاعتبار ضمن التصنيف المعتمد.

وفي هذا الإطار، أفاد السيد محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة) أنه في حال تسجيل أية ملاحظة فيمكن إجراء التعديلات اللازمة وفق المساطر المعتمدة.

محمد سكرات:

أشار إلى أن المناطق المجهزة تدرج بحكم القانون، مبرزا أنه بحي دار الضو يتواجد جزء مجهز وجزء آخر عكس ذلك.

وبخصوص هذه النقطة، أكد السيد رئيس المجلس الجماعي أنه لا يمكن تصنيف جزء من حي واحد بشكل مستقل إذا كان محاطا بتجزئات مهيأة، وذلك انسجاما مع مقتضيات الدورية الوزارية التي يتم تنزيلها اعتمادا على معايير تقنية وإدارية، كما سبق التطرق إليه خلال الاجتماعات المنعقدة على مستوى السلطة الإقليمية.

محمد حاكمي:

أوضح أنه حسب فهمه، فإن الجماعة اعتمدت المعايير الواردة في الدورية الوزارية المعنية، وبني عليها تحديد الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، مشيراً إلى أهمية متابعة العرض كاملاً على الشاشة لمزيد من الفهم.

وتفاعلاً مع هذا التدخل، تم التأكيد من طرف السيد رئيس المجلس على أن المعايير المعتمدة هي نفسها الواردة في الدورية الوزارية، وأن العرض المفصل يهدف إلى توضيح كيفية تنزيلها عملياً.

المصطفى العماري:

تساءل عن وضعية المناطق الخضراء والأراضي الفلاحية وهل تدرج ضمن هذه التصنيفات؟

رئيس المجلس الجماعي:

في توضيحه أكد أن الإعفاءات السابقة المرتبطة بالمناطق الخضراء والأراضي الفلاحية تبقى سارية المفعول.

عبد الحق ايت ابراهيم (تقني بمصلحة التعمير بالجماعة)

أوضح أنه تم اعتماد تصميم التهيئة في العملية قصد الوقوف على تفاصيل الأراضي ومساحاتها، مع اعتماد الرسوم العقارية، مشيراً في السياق ذاته أن هذه المعطيات مكنت من تحديد التقييم الذي سيتم اعتماده وفق تصنيف المناطق إلى مناطق مجهزة، ومناطق متوسطة التجهيز، ومناطق ضعيفة التجهيز.

محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة):

قال بأن هناك تجزئات مسلمة وأخذت بعين الاعتبار ضمن التصنيف المعتمد، من بينها التجزئة القريبة من حي دار الضو كتجزئة القدس، كما أشار إلى وجود تجزئات أخرى في طور الإنجاز تم التعامل معها وفق نسق كل تجزئة ووضعيتها، وأن المساحة الإجمالية المشمولة بتصميم التهيئة تقدر بحوالي 2600 هكتار، مبرزاً في الوقت نفسه أن المعطيات المرتبطة بهذا الموضوع تدرج ضمن ما تنص عليه الدورية الوزارية التي تركز أساساً على معايير تصنيف المجالات حسب درجة التجهيز.

للإشارة أنه بناء على مقتضيات المادة السابعة من النظام الداخلي للمجلس تمت الموافقة بإجماع الأصوات العبر عنها للسادة أعضاء المجلس الحاضرين للعملية (21 عضواً) على تمديد الحيز الزمني للجلسة إلى غاية اختتامها.

وقد كانت نتائج التصويت كالتالي:

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 21
عدد الأصوات المعبر عنها: 21
عدد الأعضاء الموافقين: 21 وهم السادة:

- | | |
|--------------------|-------------------|
| 1- محمد بنبيكة | 12- نزهة اليوسفي |
| 2- رحالي الكمراني | 13- بوعزة العيادي |
| 3- بناصر اليوسفي | 14- بوشتي نور |
| 4- نجاة ميري | 15- محمد المسعودي |
| 5- سناء المعدور | 16- محمد الرحماني |
| 6- الحبيب كسمي | 17- نزهة الشليحي |
| 7- بوعبيد غربال | 18- محمد مانور |
| 8- المصطفى العماري | 19- عزيزة شعير |
| 9- مليكة بعلواش | 20- لبصير بنعيادة |
| 10- محمد حاكمي | 21- حنان شقيمة |
| 11- محمد سكرط | |

محمد سكرط:

تساءل مرة أخرى عن المساحة الاجمالية للأراضي الحضرية غير المبنية؟

محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة):

أشار مذكرا بأن المعطيات المرتبطة بالنقطة موضوع النقاش تم فيها الالتزام بما تنص عليه الدورية الوزارية السالف ذكرها وأن المساحة الإجمالية المشمولة بتصميم التهيئة لمدينة وادي زم كما سبق التطرق إليه تقدر بحوالي 2600 هكتار.

رئيس المجلس الجماعي:

أوضح أن مسألة مساحة الأراضي الحضرية غير المبنية تدرج ضمن الوعاء الجبائي ، مبرزاً في السياق ذاته أن العرض المقدم للسادة الأعضاء حول الموضوع لقي إشادة في اجتماعات سابقة، وأشار إلى أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية المدينة لا تسمح باعتماد مبلغ متوسط لسعر الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، مؤكداً أنه مراعاة لوضعية الساكنة ومبدأ الإنصاف فسيتم التوجه نحو اعتماد الحد الأدنى من الأسعار المنصوص عليها بالدورية السالف ذكرها.

بوعزة العيادي:

أشار في مداخلته بأن القانون 14.25 المغير والمتمم للقانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، وإن جاء لتكريس العدالة الجبائية، إلا أن تطبيقه أبان عن إشكالات واضحة على مستوى بعض الأحياء، ذلك أنه داخل نفس الحي كما هو الحال بأحياء المسيرة ودار الضو والمصلى، تظهر تفاوتات

مجالية يتم معها اعتماد نفس التصنيف وهو ما يشكل إجحافاً في حق عدد من المواطنين، وبناء عليه التمس اعتماد الأسعار الأدنى للرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية بما ينسجم مع مبدأ العدالة الجبائية الذي جاء به القانون المذكور.

بناصر اليوسفي:

شكر السادة أعضاء المجلس على تفاعلهم وترافعهم في الموضوع ، واعتبر أن المشرع لم يأخذ بعين الاعتبار المستوى الاقتصادي للمدينة في ظل وجود مذكرة وزارية تلزم بتطبيق القانون، مما يحتم بعد المصادقة الترافع بشأن القرار ومطالبة المشرع بمراعاة وضع المدينة، وخلص بشأن التصنيفات المتعلقة بالمناطق المجهزة والمتوسطة وضعيفة التجهيز أنه يمكن الوقوف على عدد البقع الفارغة داخل كل تصنيف وبناء القرار على هذه المعطيات ما دام الهدف هو تحقيق العدالة الجبائية مع مراعاة الفوارق المجالية.

المصطفى العماري:

أشار إلى أن القانون 14.25 المغير والمتمم للقانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية جاء بهدف تجويد المدخول الجبائي، غير أن تطبيقه يطرح إشكالات على مستوى انسجام التصنيف المعتمد مع الواقع المجالي لبعض الأحياء خاصة في مناطق تضم مساكن متفرقة وأخرى ذات طابع فلاحى كما هو الشأن بالنسبة لأحياء المطوع والعلامة واسكيكيمة وحي العماريين، والتمس في هذا الإطار إعفاء هذه الأحياء من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية إلى حين إعادة النظر في تصنيفها بما يحقق العدالة الجبائية ويأخذ بعين الاعتبار الفوارق المجالية.

محمد سكراط:

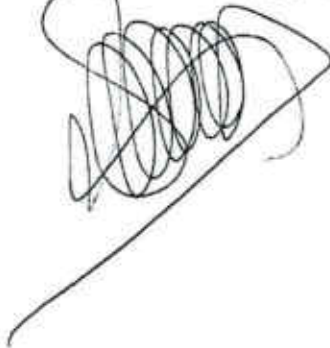
تقدم بتدخل كتابي والتمس بعد تلاوته على الحاضرين إدراجه كما هو بمحضر الجلسة، وهو كالتالي:

ونرفض "تمرير تعديل القرار الجبائي من طرف الأغلبية دون احترام إرادة المجلس في التداول الحروفي غياب الشفافية حول الجبايات المحلية."

ونلفت إلى المساندة المبدئية لأي إصلاح جبائي يخدم مصلحة الجماعة ويساهم في تحقيق العدالة الجبائية، مسجلاً أن "عملية عرض هذه النقطة أمام أنظار المجلس قد أخلت بالشروط والاجراءات الشكلية والقانونية الجوهرية الواجب استيفاؤها، مما يجعل أي مصادقة عليها قابلة للطعن وتفتح الباب أمام إشكالات في التطبيق المستقبلي". ولم يتم توزيع مذكرة التقديم التي تعد وثيقة إجرائية أساسية، حيث أنها تشرح مرجعية التعديل ومضمونه، وتوضح أهدافه، وتبين الآثار المالية والجبائية المتوقعة على الملزمين. كما لم يتوفر الرسم الجبائي المستمر الذي يعتبر مرجعاً إلزامياً وضرورياً للمقارنة وضبط أي تعديل مقترح."

ونسجل "عدم شفافية التوصية المرفوعة للمصادقة حيث تركت أسعار الرسم على الأراضي غير المبنية فضفاضة وغير محددة بدقة في القرار الجبائي لكل منطقة على حدة"، مفيداً أن "عدم تحديد سعر الرسم بالضبط، وترك تنزيله ضمن نطاق واسع يترك الباب مفتوحاً أمام الكثير من التأويل والاجتهاد الإداري، ويثير تساؤلات حول المعايير التي سيتم بموجبها تطبيق سعر 15 درهماً أو 30 درهماً أو أي مبلغ آخر بينهما، مما يهدد مبدأ العدالة والشفافية في التطبيق". وسنصوت برفض تمرير التعديل "دون وثائق ودون قيام المجلس بالتداول الحقيقي والشفاف في موضوع أسعار الرسم ونطاق التطبيق وحتى لا تبقى الأسعار عرضة للتأويل الإداري، على حساب مصالح المواطنين."

مستشار بالمجلس الجماعي وادي زم : محمد سكراط



محمد المسعودي:

استهل مداخلته بالترحيب بالسيد بوشتي نور الذي التحق بحضيرة المجلس لتعويض السيد خليل وهبي المستقيل، متمنيا له التوفيق في مهامه الجديدة.

كما تقدم بالشكر لكل من السيدين محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة) وعبد الحق ايت ابراهيم (تقني بمصلحة التعمير بالجماعة) على العرض الذي تم تقديمه لما تضمنه من معطيات وتوضيحات مهمة.

وأشار في مداخلته إلى أن المدخل الشمالي للمدينة يعرف وجود بقع شاسعة وأن فرض الرسم على أساس السعر الذي تم عرضه والذي يهم هذه المنطقة لن يشجع المستثمرين ، مقترحا إعادة النظر في ذلك مما سيساهم في تحفيز الاستثمار ودعم التنمية العمرانية .

بوشتي نور:

في تدخله أوضح بصفته عضوا جديدا التحق مؤخرا بحضيرة المجلس أنه كان يفضل الاكتفاء بالصمت، غير أنه ارتأى الإدلاء بدلوه بخصوص النقطة المدرجة في جدول الأعمال.

وأشار إلى أن تعديل القرار الجبائي باعتماد أسعار جديدة للرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية الذي تم اعتباره كرافد لدعم مداخل الجماعة، يستوجب في المقابل مراعاة الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها المدينة.

وفي هذا الإطار دعا إلى إعادة النظر في السعر المقترح كما ورد في تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، مشددا على أن "بلاد ولد الحمرة" كان من الأجدر إدراج جزء منها أو نصفها ضمن المناطق ضعيفة التجهيز، بما يعكس واقعها العمراني ويساهم في تحقيق نوع من التوازن والإنصاف الجبائي.

محمد رديوس (رئيس مصلحة التعمير وتدبير المجال والبيئة والممتلكات بالجماعة):

أوضح أن "بلاد ولد الحمرة" مدرجة ضمن المناطق الضعيفة التجهيز وذلك وفق التصنيف المعتمد، مشيرا إلى أن التسعيرة المقترحة تأخذ بعين الاعتبار هذا المعطى كما تم اعتماده بناء على المعايير المعمول بها في هذا الشأن.

رئيس المجلس الجماعي:

أشار إلى أن مختلف التدخلات المقدمة من طرف السادة أعضاء المجلس تُصب في اتجاه اعتماد السعر الأدنى بخصوص المناطق الثلاثة المذكورة ، مقترحا بدوره انسجاما مع ذلك ما يلي :

1-أسعار الرسم بالمناطق المجهزة (من 15 إلى 30 درهم):

المناطق المجهزة	التسعيرة.
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	15 درهم عن كل متر مربع.

2-أسعار الرسم بالمناطق متوسطة التجهيز (من 5 إلى 15 درهم):

المناطق متوسطة التجهيز	الأسعار
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	05 دراهم عن كل متر مربع.

3-أسعار الرسم بالمناطق ضعيفة التجهيز (من 0.50 إلى درهمين):

المناطق ضعيفة التجهيز	الأسعار
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	0.50 درهم عن كل متر مربع.

مؤكد أن هذا التوجه ينسجم مع مصلحة المدينة ويأخذ بعين الاعتبار البعد الاقتصادي والاجتماعي للسكان.

مقرر عدد: 147 بتاريخ 23 دجنبر 2025 .

- النقطة المتعلقة بتحيين القرار الجبائي على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.
- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الاستثنائية في إطار جلسته المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 23 دجنبر 2025.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-37-43 - 48 (الفقرة الأولى)-67-92-94 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتحيين القرار الجبائي على ضوء مقتضيات القانون رقم 14.25 المغير والمتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 19

عدد الأصوات المعبر عنها: 19

عدد الأعضاء الموافقين: 18 وهم السادة:

- | | |
|--------------------|-------------------|
| 1- محمد بنبيكة | 10- نزهة اليوسفي |
| 2- رحالي الكمراني | 11- بوعزة العيادي |
| 3- بناصر اليوسفي | 12- بوشتي نور |
| 4- نجاه ميري | 13- محمد المسعودي |
| 5- سناء المعدور | 14- محمد الرحماني |
| 6- الحبيب كسمي | 15- نزهة الشليحي |
| 7- بوعبيد غربال | 16- محمد مانور |
| 8- المصطفى العماري | 17- عزيزة شعير |
| 9- مليكة بعلواش | 18- لبصير بنعيادة |

- عدد الأعضاء الراضين: (01) وهو السيد محمد سكرات.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على قرار جبائي تعديلي يغير ويتم بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب وأسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة وادي زم التالي:

قرار جبائي تعديلي عددبتاريخ.....

يغير ويتم بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب و أسعار الضرائب و الرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة وادي زم.

رئيس مجلس جماعة وادي زم.

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) المادة 94 منه ،

- و على القانون التنظيمي رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره و تتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) و بالقانون رقم 14.25 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.25.50 بتاريخ 9 ذي الحجة 1446 (6 يونيو 2025) ،

وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 دي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007).

- و على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات،

- و بناء على القرار الجبائي عدد 13 بتاريخ 01 غشت 2024، المحدد لنسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة وادي زم،

- و بناء على القرار عدد 04 بتاريخ 24 نونبر 2025، المحدد للمناطق المجهزة و متوسطة و ضعيفة التجهيز بتراب جماعة وادي زم،

- و بناء على مقرر مجلس الجماعة عدد 147 المتخذ بناء على مداولات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 23 دجنبر 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى:

تحدد أسعار الرسم على الأراضى الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

1-أسعار الرسم بالمناطق المجهزة (من 15 إلى 30 درهم):

المناطق المجهزة	التسعيرة.
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	15 درهم عن كل متر مربع.

2-أسعار الرسم بالمناطق متوسطة التجهيز (من 5 إلى 15 درهم):

المناطق متوسطة التجهيز	الأسعار
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	05 دراهم عن كل متر مربع.

3-أسعار الرسم بالمناطق ضعيفة التجهيز (من 0.50 إلى درهمين):

المناطق ضعيفة التجهيز	الأسعار
تسعيرة عن كل متر مربع عن كل سنة.	0.50 درهم عن كل متر مربع.

المادة الثانية:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 13 بتاريخ 01 غشت 2024 كما تم تغييره و تنميته.

المادة الثالثة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل العمالة /الإقليم.

بتاريخ

رئيس مجلس الجماعة.

أشهر عليه

.....في.....

رئيس مجلس الجماعة

السيد عامل عمالة /إقليم.....

التوقيعات

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي


الحبيب كسبي


محمد بن بوعزة

النقطة الثالثة الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم.

العرض

في عرضه لهذه النقطة أشار السيد رئيس المجلس الجماعي بأن هذه لاتفاقية تتعلق بإسناد استغلال السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم في إطار التدبير المفوض لشركة ATLAS – FALLAT – AMODIATIONS SARL، مع تمكينها من تحصيل الرسوم مقابل أداء واجب استغلال سنوي قدره 1.356.000.00 درهم لفائدة الجماعة، وأنه تم تحديد مدة العقد في سنتين قابلة للتديد طبق القانون مع إلزام المفوض إليه باحترام دفتر التحويلات، خاصة ما يتعلق بالنظافة والسلامة والمحافظة على الممتلكات، كما تحتفظ الجماعة بحق التتبع والمراقبة عبر لجنة مختصة، ويهدف هذا الإطار التعاقدى إلى ضمان استمرارية المرفق العمومي وتحسين جودة تدبير السوق والخدمات المقدمة لفائدة المرتفقين، وقد تمت دراسة هذه النقطة من طرف لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في اجتماعها بتاريخ 16 دجنبر 2025 طالبا من السيد رحالي الكمراني الذي ترأس هذا الاجتماع تنوير السادة الأعضاء في هذا الشأن، وبذلك فتح باب النقاش.

المناقشة

رحالي الكمراني

أوضح أنه ترأس بالفعل الاجتماع المذكور كما هو بالتقرير بين أيدي الحضور والذي درست خلاله هذه النقطة، ويهم مشروع الاتفاقية إسناد تدبير المرفق للشركة المفوض إليها ATLAS – FALLAT – AMODIATIONS SARL مع تحويلها تحصيل الرسوم المرتبطة بالاستغلال، وتحدد الاتفاقية واجب استغلال سنوي قدره 1.356.000.00 درهم لفائدة الجماعة لمدة سنتين قابلة للتديد وفق مقتضيات القانون رقم 54.05 ودفتر التحويلات، كما تلزم الشركة باحترام شروط النظافة والسلامة والصحة والمسؤولية المهنية والتأمين، وتنص الاتفاقية على إحداث لجنة للتتبع لمراقبة تنفيذ بنود العقد ومعالجة الإشكالات المحتملة، وخلص أنه بعد المناقشة تم التصويت على مشروع الاتفاقية المذكورة.

محمد سكرات:

أشار في نقطة نظام بأن هناك ظروفًا أحاطت بمشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي لا علم للرئيس بها، وأنه تم وضع شرط معين فصل على المقاس بدفتر التحويلات لتحويل التدبير للمفوض لشخص معين، وبأن هناك وثائق ثبوتية في الموضوع، واعتبر أن مناقشة مشروع الاتفاقية يستوجب حضور المعنيين بها، كما اقترح فتح لائحتين للتدخلات.

محمد المسعودي:

أكد في تدخله على أهمية هذا النمط من التدبير، وأنه على حد علمه فإن مسطرة إبرام الصفقة عرفت إعادة إجراءاتها لمرتين ، مشيراً أن مناقشة اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي تقتضي حضور المفوض له للوقوف على الشروط العامة المرتبطة بالمشروع.

محمد سكرات:

في تدخله بخصوص مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي، أشار بداية إلى أن دفتر التحملات عند إعداداته لم يناقش وتضمن بندا صيغ وفصل على المقاس وفق معايير محددة تصب في مصلحة طرف معين ، مؤكداً أن رئيس المجلس لا علم له بملاسات ذلك ، وفي هذا السياق أفاد بأن إعداد الاتفاقية يطرح مجموعة من التساؤلات، تم عرض إلى معطيات مالية توضح بأن السوق الأسبوعي حقق خلال سنة 2024 مداخيل مهمة موزعة على مختلف فضاءات وأنشطة هذا المرفق، حيث بلغت المداخيل الإجمالية حوالي 197 مليون سنتيم، همت فضاءات بيع الخضار والفواكه بحوالي 87 مليون سنتيم ، أنشطة الفراشة والشاحنات وغيرها بحوالي 64 مليون سنتيم ، فضاءات بيع المواشي بحوالي 42 مليون سنتيم ، وأضاف إلى أن مبلغ الصفقة المقترح يقل عن هذه المداخيل المحققة وأنه يمكن كراء السوق بمبلغ يصل إلى 200 مليون سنتيم مؤكداً تحمله لمسؤوليته في ذلك ، وبأنه يتوفر على وثائق تتعلق بملاسات الصفقة.

كما ذكر بالمجهودات التي بذلها موظفو الجماعة خلال انعقاد السوق الأسبوعي الأخير والتي ساهمت في تحقيق مداخيل مهمة.

وفي السياق ذاته أفاد بوجود معطيات حول مشاكل للمفوض له بكل من مدينتي أبي الجعد والفيق بن صالح، و اقترح اعتماد التسيير الذاتي لمرفق السوق الأسبوعي لمدة ثمانية (8) أشهر قصد الوقوف على المداخيل الحقيقية ، وتوفير معطيات دقيقة تساعد على اتخاذ القرار المناسب بخصوص نمط التدبير.

واختتم تدخله بالدعوة إلى إلغاء النقطة المدرجة وإعادة النظر في دفتر التحملات حفاظاً على مصلحة المجلس وصورته.

رئيس المجلس الجماعي:

في تدخله أعرب عن شكره للسيد محمد سكرات على ترافعه لما فيه مصلحة المدينة، واغتنم المناسبة للتأكيد على أن افتتاح السوق الأسبوعي الجديد عرف نجاحاً باهراً، سواء على مستوى الجوانب التنظيمية أو من حيث المداخيل المحققة، مبرزاً أن النتائج المسجلة عكست التخوفات التي كانت مطروحة في البداية والتي تبين أنها لم تكن في محلها.

كذلك نوه بالمجهودات التي بذلها موظفو الجماعة، شاكراً السلطات المحلية وعلى رأسها السيد باشا المدينة، ورؤساء الملحقات الإدارية، وكذا القوات المساعدة والسلطات الأمنية، كل من موقعه، مما ساهم في إنجاح العملية، كما لم يفوت الفرصة دون التنويه بالجهود التي بذلت من طرف الجهات التي ساهمت في تشييد هذا المرفق لما لذلك من أثر في إخراجة إلى حيز الاستغلال في ظروف ملائمة، وأعلن عن انضمامه إلى المقترح القاضي باعتماد التسيير الذاتي لمرفق السوق الأسبوعي ، مقترحاً مدة شهرين أو ثلاثة قصد الوقوف بشكل أدق على المداخيل الحقيقية.

واختتم تدخله بتجديد الشكر لكافة المتدخلين الذين ساهموا في إنجاح هذا المرفق، طالبا تأجيل النقطة المدرجة إلى غاية تعميق النقاش بشأنها.

باشا المدينة:

في كلمته عبر عن ارتياحه لنجاح افتتاح السوق الأسبوعي الجديد، مؤكدا أن هذا الافتتاح والحمد لله جاء عكس التخوفات والتصورات التي كانت مطروحة في مراحل سابقة.

وأوضح أن هذا المرفق يشكل إضافة مهمة للمدينة من حيث تنظيم الأنشطة التجارية وتحسين ظروف المرتفقين، معتبرا أن السوق الأسبوعي يظل مرفقا واعدا وقابلا للتطور التدريجي بما يستجيب لحاجيات الساكنة.

وفي هذا السياق العام، أشار إلى أن نجاح السوق الأسبوعي يندرج ضمن دينامية تطوير المرافق الجماعية ويتطلب مواصلة التنسيق بين مختلف المتدخلين بما يضمن استمراريته وتطوره الإيجابي.

بوعزة العيادي:

في تدخله قال بأنه عاين شخصيا انعقاد السوق الأسبوعي الجديد، مبرزا كونه يضم تجميعا لأربعة أسواق في فضاء واحد ، وطلب استغلال المساحات المتبقية من العقار وإدماجها ضمن السوق بما يساهم في تحسين تنظيمه وتطوير خدماته ، كما دعا إلى التفكير في إحداث مداخل إضافية لهذا المرفق، خاصة من جهة مدخل حي المقاومة وحي المسيرة، بما يسهل الولوج إليه ويحسن حركة المرتفقين ، وعبر عن قناعته بأن السوق الأسبوعي الجديد سيكون ناجحا بشكل كامل، معتبرا إياه إضافة نوعية للمدينة ،واختتم كلمته بإعلانه الانضمام إلى المقترح القاضي بتأجيل النقطة المدرجة.

محمد سكرات:

أوضح أن تدخله يصب في مصلحة الساكنة معتبرا أنه عوض تفويض تدبير مرفق السوق الأسبوعي إلى المفوض له لمدة سنتين، فإن اعتماد خيار التسيير الذاتي من شأنه تمكين المجلس من الوقوف على المبالغ الحقيقية للمداخل التي يمكن اعتمادها عند تفويض تدبيره ، وفي هذا الإطار عبر عن ارتياحه لمقترح سحب النقطة المدرجة، واقتراح تجديد التداول بخصوص دفتر التحملات، مذكرا بما سبق أن أشار إليه كونه يتضمن لشرط صيغ وفق معايير مفصلة على مقاس شخص معين، كما نوه بالمجهودات الجبارة التي بذلتها السلطة المحلية في هذا الموضوع، إلى جانب مختلف السلطات الأمنية والقوات المساعدة وموظفي الجماعة، مؤكدا أنه لولا هذا الانخراط والتنسيق لما تم إنجاح افتتاح هذا المرفق.

وفي نفس السياق، التمس اعتماد مقاربة تشاركية تقوم على إشراك المنتخبين في مختلف المشاريع، مع التركيز على أهمية التواصل كآلية أساسية لإنجاح العمل الجماعي ، وعرض إلى أنه تم توجيه اتهامات له في وقت سابق بخصوص تحريض قبيلته على عرقلة السوق والتي هو بريء منها ، ثمنا مرة أخرى الدور المحوري للسلطة المحلية في إنجاح افتتاح هذا المرفق ، كما عبر عن شكره على التفاعل الإيجابي مع مختلف تدخلاته، معتبرا أن الغاية المشتركة التي يجب الارتكاز عليها سواء من طرف السيد رئيس المجلس والأغلبية والمعارضة هي تجويد العمل الجماعي وتفادي منطق الاصطدام.

رئيس المجلس الجماعي:

في كلمته أشار بأنه يستمع إلى جميع الآراء، وأن كل ملاحظة من شأنها المساهمة في تجويد هذا المرفق تبقى مرحبا بها، وأضاف أن العمل المشترك يقوم على تعزيز التواصل والانخراط الإيجابي لكافة المتدخلين بما يساهم في الرفع من مستوى خدمات المرفق وتحسين جودته لفائدة الساكنة.

وخلص إلى تأكيد اقتراحه تأجيل النقطة المدرجة قصد تعميق النقاش بخصوصها.

مقرر عدد: 148 بتاريخ 23 دجنبر 2025 .

- النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم.

- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الاستثنائية في إطار جلسته المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 23 دجنبر 2025.

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-37-43 - 48 (الفقرة الأولى)-67-83-92-94 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرفق السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 19

عدد الأصوات المعبر عنها: 19

عدد الأعضاء الموافقين: 19 وهم السادة:

- | | |
|--------------------|-------------------|
| 1- محمد بنبكة | 11- بوعزة العيادي |
| 2- رحالي الكمراني | 12- بوشتي نور |
| 3- بناصر اليوسفي | 13- محمد المسعودي |
| 4- نجاة ميري | 14- محمد الرحماني |
| 5- سناء المعدور | 15- نزهة الشليحي |
| 6- الحبيب كسمي | 16- محمد مانور |
| 7- بوعبيد غربال | 17- عزيزة شعير |
| 8- المصطفى العماري | 18- محمد حاكمي |
| 9- مليكة بعلواش | 19- محمد سكرات |
| 10- نزهة اليوسفي | |

- عدد الأعضاء الراضين: (00).

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على تأجيل النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية التدبير المفوض لمرافق السوق الأسبوعي لجماعة وادي زم قصد تعميق النقاش بخصوصها.

التوقيعات

كاتب المجلس

الحبيب كسبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد بن بركة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم خريبكة
جماعة وادي زم
كتابة المجلس

برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
موجهة إلى الديوان الملكي
الرباط

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

يتشرف رئيس المجلس الجماعي لمدينة وادي زم على إثر انتهاء أشغال الدورة الاستثنائية بتاريخ 23 دجنبر 2025، بأن يتقدم أصالة عن نفسه ونيابة عن باقي أعضاء المجلس الجماعي المذكور، وعن سكان المدينة قاطبة إلى السدة العالية بالله جلالة الملك سيدي محمد السادس دام له النصر والتأييد بآيات ولائهم وإخلاصهم وتشبثهم بأهداب العرش العلوي المجيد، راجين منه تعالى أن يحفظ جلالته وأن يطيل في عمره، مهنئين جلالته نصره الله بمناسبة فوز المنتخب الوطني المغربي بكأس العرب 2025 لكرة القدم، هذا الإنجاز الذي يعكس ما تحظى به الرياضة الوطنية من عناية سامية ورعاية ملكية رشيدة.

حفظ الله جلالة الملك سيدي محمد السادس وأيده، وحقق على يديه الكريمتين ما يصبو إليه شعبه الوفي من كرامة وعزة، راجين منه تعالى أن يجعله ذخرا وسندا لهذه الأمة وقائدا لمسيرتها التنموية، وضامنا لاستقرارها وأمنها ووحدتها، وأن يقر عينه بولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير الجليل المولى الحسن، وصاحبة السمو الأميرة الجليلة للا خديجة، وشدد عضده بشقيقه صاحب السمو الأمير مولاي رشيد، وباقي أفراد الأسرة الملكية الشريفة إنه سميع مجيب الدعوات.

والسلام

حرر بوادي زم في: 23 دجنبر 2025

خادم الاعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي

إمضاء: محمد بن بركة